عن ملة ابراهيم لانه يلزم النصب بهذا المعطوف والمعطوف عليه باقيين هو البدل او الزائد
ولمن نصرانيا الا ارادة البدل ان يرفع المتبع فيقولوا قل نحن له عابدون والا
فما روان كان خلاف الظاهر الظاهر لا يمنع التصحيح ودفع الاقتضاء وتنزيله على امر بتة
الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي لافتقار الاول استغناؤه عن الاضمار
كما قال المحقق ويمكن ان يجعل حالا من الشرع قوله ومن احسن من الله صبغة بتقدير القلب
والارش دا وحفظ الفطرة اصل الاصباغ حال الخلاص العبادة له ق وفي نسخة
واصطلاحه بياض العرب ودينهم يبقى الا يخصها بحادثة بل كل ما يجعل عاما
بحادثة النصارى رفع قولهم ليست اليهود على شيء وبحادثة اليهود قولهم ليست
النصارى على شيء ولا يناقض العموم قوله وهو ربنا وربكم لان المراد انه لا يختص قوم
دون قوم بسبب هم فيه من شاء من عباده ق وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي
بالتاء اي آخره اما على قراءة الغيبة فلا يكون الا منقطعة لانه اخراب عن الخطاب الى
الغيبة هذا اذا لم تكن الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين
فان كانت فالمراد من سواء والا يخفى على تقدير الاتصال والانقطاع عدم
امكان بقاء والاظهر الامر بما في الحاجة والقول بسهولة الانباء على الصلوة
والسلام واقع ق وقد نفى الامر بن عن ابراهيم بقوله ما كان ابراهيم بل قصرتا
حيث قال اتحاجونا واصح على انكاره بقوله وهو ربنا وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم
وقالوا لم تقولون ان ابراهيم الآية ق وفيه تعريض تبكيتي بهم شهادة الله تحكم عدم
بالنبوة في كتبهم لاوجه لجعله متعلقا بقوله ام تقولون وجعل كتمانهم شهادة الله بنبوة
محمد صلى الله عليه وسلم بل الوجه ان يجعل متعلقا بما يجادلونه ذكر القول حتى يكون توبيخا لهم
بكتمان الشهادة فيما يعتقدون ق تحرر لكن اللغة والله اعلم لا تنكر مثل هذا
تاكيد وتقرير لوحيد بعينه يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم آباؤكم ولا انتم لون في الغيبة
غير على اما لكم بل هذا اعلى انكم ق واستحبوا ان يؤدبوا الواجبة سلطوا عليه

ق وفائدة تقديم الاضافة توطين النفوس واعداد الجواب اما توطين النفس على انه
يقع انكاره فيكون بعد وقوعه اسهل لان المتوقع غير المفاجئ ومنه كما ان المتوقع
الغير المتوقعة الا والا يخفى ان هذه الوجوه انما يحسن لو لم يجز قولنا لله المشرق
والمغرب يقبل الله اي والاظهر في التقديم هو التعليم والتنبيه على ان هذا القول
انما السفاهة فلا يليق به والا تيام منه ق تلك الجماعة التي كانوا عليها ما يحتمل ان يراد

بيت المقدس

البيت المقدس وان يراد الكعبة بقي كان توليتهم عنه لا عن شيء بعد لانه عود منه الى
والمقصود الطعن فيهم بان امورهم غير مبنية على وجه وسوء ق والقبلة في الاصل
الحال التي عليها الانسان من الاستقبال فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلوة
سيما المكان بالقبلة دون اسم مكان تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحالة
للعبادة المكان والعقد اليه بل المقصود منه عين الجهة بجعلت انه الحالة علامة
لهذا التوجه ق وهو اي الصراط المستقيم ما يتوقف عليه الحكمة وتقتضيه الحكمة من التوجه الى
بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشف فمن توجيههم الى بيت المقدس
الى آخره واعترض عليه بان هداية الله تعالى شاء هداية لبس الى التوجه الذي هو فعل الله
بل الى التوجه واستضعف لكن قيل ان غير هو المهداية المذكورة بقرينة ما ذكر بعده وعليه
ان هذا التوجه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس والكعبة وليس كذلك بل التوجه
الى آخره امر به فعند انقضاء التوجه الى التوجه لكن لا يحتاج الى التوجه ونحن نقول ليس توجههم
الى الكعبة مرة والى المقدس تارة فعند الله بل توجههم انفسهم واقتران التوجه بتنبيه على ان
مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية ق اي كما جعلناكم هديا بين الى الصراط المستقيم
الى آخره في الكشاف ما نصه فان قلت كيف جعلهم امة وسطا وخير كلامه كما هديناكم هذا التوجيه
بان يجعل وجعلناكم بمعنى اخترناكم افضل القبل او جعلهم هديا الى الصراط المستقيم ووجه كونه خيرا
انهم فقهوا معنى اسم الله تعالى فعرفوه بالتنزه عن الجهة والتحيز انتهى قال مراد الكشاف ان ذكر ان زنة
الى مصدر وجعلناكم امة وسطا اي ذكر الجعل جعلناكم امة وسطا فالخلاف بينهم اتفاقي ما كان للازم في
لغة العرب وغيره ثم اثنى عليه اي على الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ق كل شيء
اعلاه والتي يوصف بها ان اسماء اليه طرا فيه معنى الصفة ووصف بها بسوى فيه الواحد والجمع
والمذكر والمؤنث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان هذان والزيدون هؤلاء الا ويهذا
الرجال اولئك ق وهو آلاء الرجال ق تتمة تطلعوا بالتأويل لم يذكر معنى شهادة
الرسول عليهم في هذا التوجه ولعل شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح به المؤمنين ويقع على ترك
يعرف بما ذكر مراتب العالمين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن نتوالى الله تعالى ان يجعلهم
امة معتدلا وخيارا لجعلهم كانبياء بني اسرائيل عليهم السلام في تبليغ الاحكام والاستنباط
بالاجتهاد النبوي هو فيهم كالوحي في انبياء بني اسرائيل الكتاب والسنة شهيدا عليكم
ما يأتون به فكما ان في الآية دليل الاجماع كما ذكر فيه دليل القياس ق اي الجهة ان زنة
الحذف الموصوف به الموصول وهو على تقدير ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير

ليكونوا شهداء على الناس حاكمة
بانهم المقبولون او الاشتهاء الحاصلون
ويكون الرسول بانبائهم من هم